

16 March 2012
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠١٢

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

ورقة عمل مقدمة من أستراليا وأيرلندا والداغمر ك والسويد وفنلندا وكندا والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا ("مجموعة فيينا للدول العشر")

النقاط الأساسية

- إن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أمر في غاية الإلحاح.
- كل الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع و/أو التصديق على المعاهدة عليها أن تفعل ذلك دون إبطاء، لا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢ والالزمة لبدء نفاذ المعاهدة.
- ينبغي لجميع الدول أن تمتنع عن القيام بأي إجراء من شأنه تعطيل موضوع المعاهدة وهدفها، في انتظار بدء نفاذها.
- ينبغي الحفاظ على حالات الوقف الاختياري الراهنة للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى، إلى حين بدء نفاذ المعاهدة.
- ينبغي تشجيع استخدام البيانات المستمدة من نظام الرصد الدولي للمعاهدة للأغراض المدنية، ولا سيما في سياق الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ.
- ينبغي للدول الموقعة على المعاهدة أن تدعم أعمال الأمانة التقنية المؤقتة بتوفير الموارد الكافية والدعم السياسي، وكذلك الخبرات ذات الصلة بالموضوع، وأن تبذل كل الجهود الكفيلة باستمرار الجوانب التقنية لعمل منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الماضي قدماً بوتيرة ملائمة وعدم عرقلة التقدم السياسي المحرز صوب بدء نفاذ المعاهدة.



ورقة عمل بشأن تنفيذ خطة العمل

١ - تعتقد مجموعة فيينا للدول العشر اعتقاداً راسخاً بأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تشكل تدبيراً فعالاً لئلا ليزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي من جميع جوانبه، وأنها أمر حيوي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتعتبر معاهدة حظر التجارب جزءاً لا يتجزأ من قرار عام ١٩٩٥ القاضي بالتمديد اللانهائي لمعاهدة عدم الانتشار. وتؤكد المجموعة بالتالي أن بدء نفاذ معاهدة حظر التجارب هو أمر في غاية الإلحاح، وتشير إلى أن مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٠ يؤكدان الأهمية البالغة التي يكتسبها بدء نفاذ معاهدة حظر التجارب، حيث تشدد مجدداً خطة العمل الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ على عزم الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار على تحقيق تلك الغاية. وتؤكد المجموعة مجدداً على أن أحكام المادة الخامسة من معاهدة عدم الانتشار يجب أن تفسر في ضوء معاهدة حظر التجارب.

٢ - وإذ تؤكد مجموعة فيينا من جديد أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تحد من تطوير الأسلحة النووية وتحسين نوعيتها، فإنها تعيد تأكيد أن المعاهدة تكافح الانتشار النووي على المستويين الأفقي والرأسي. ويساور المجموعة القلق من أن أي استحداث لأنواع جديدة من الأسلحة النووية قد يؤدي إلى استئناف التجارب وتخفيض العبء النووية. وتدعو المجموعة جميع الدول إلى الامتناع عن القيام بأي عمل من شأنه تعطيل موضوع المعاهدة وهدفها، في انتظار بدء نفاذها. كما تؤكد التجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩، والتي أدينت على الصعيد الدولي، على ضرورة إنشاء نظام دولي فعال وشامل للرصد والتحقق بغرض الكشف عن التفجيرات النووية ولكي تدخل المعاهدة حيز النفاذ.

٣ - وتؤكد مجموعة فيينا ضرورة الحفاظ على حالات الوقف الاختياري الراهنة للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في انتظار بدء نفاذ المعاهدة. بيد أن المجموعة تشدد على أن هذا الوقف الاختياري لا يمكن أن يشكل بديلاً عن التصديق على المعاهدة، وأن بدء نفاذ المعاهدة هو وحده الكفيل بأن يتيح للمجتمع العالمي إمكانية وجود التزام دائم غير تمييزي وملزم قانوناً لوضع حد لتجريب الأسلحة النووية وسائر التفجيرات النووية.

٤ - وتلاحظ مجموعة فيينا بقلق أنه لم يبدأ نفاذ المعاهدة، بعد أزيد من ١٥ عاماً من فتح باب التوقيع عليها. بيد أن المجموعة ترحب بحرارة باستمرار تزايد عدد حالات التصديق على المعاهدة وبكل الجهود المبذولة في هذا الصدد، لا سيما تصديق إندونيسيا، وهي أول دولة مدرجة في المرفق ٢ صدقت على المعاهدة منذ عام ٢٠٠٨. وقد بلغ الآن عدد الدول الموقعة

على المعاهدة ١٨٢ دولة، منها ١٥٧ دولة صدقت عليها، بما في ذلك ٣٦ دولة يلزم تصديقها على المعاهدة لبدء نفاذها. وتحدد المجموعة دعوتها لجميع الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع أو التصديق على المعاهدة، ولا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢، إلى أن تقوم بذلك دون إبطاء، وأن تعترف بما للمعاهدة من قيمة بالنسبة للأمن الإقليمي والدولي.

٥ - وقد أكد المؤتمر السابع المعقود بموجب المادة الرابعة عشرة، وذلك في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ - في سنة احتفلنا فيها بالذكرى مرور خمسة عشر عاما على المعاهدة - استمرار التزام المجتمع الدولي بالمعاهدة، وأبرز أهمية بدء نفاذها في أقرب وقت ممكن، وهو ما اعترف به مجلس الأمن أيضا في قراره ١٨٨٧ (٢٠٠٩). وتقر المجموعة بإسهام المؤتمرات التي تعقد بموجب المادة الرابعة عشرة في تيسير بدء نفاذ المعاهدة وفي عملية الانضمام العالمي إليها. وتشجع المجموعة استخدام هذه الآلية وآليات أخرى للترويج للمعاهدة، بما في ذلك أنشطة التوعية ومبادرات بناء القدرات.

٦ - ومجموعة فيينا مقتنعة بالفوائد المحتملة للدعوة على نطاق واسع إلى مزيد من التصديقات على المعاهدة. وتحت المجموعة جميع الدول، ولا سيما الدول الحديثة العهد بالتصديق على المعاهدة، على أن تتعامل مع البلدان التي لم تصدق عليها بعد، وأن تتبادل معها خبراتها في مجال التصديق على المعاهدة وتقوم بالتشجيع على مزيد من التصديقات عليها.

٧ - وتؤيد مجموعة فيينا الأفكار والمبادرات من قبيل مؤتمر "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية: العلم والتكنولوجيا في عام ٢٠١١"، الذي يهدف إلى زيادة تعزيز مشاركةفرادى الحكومات والعلماء والمؤسسات العلمية الوطنية، وهي الأفكار والمبادرات التي يجري الاضطلاع بها باعتبارها وسيلة مفيدة لحشد دعم وطني أوسع تحقيقا للفوائد المرجوة من المعاهدة وللحفاظ على مستويات الخبرة والاستثمارات اللازمة للتحقق منها. وتشجع المجموعة أيضا استخدام البيانات المستمدة من نظام الرصد الدولي للمعاهدة للأغراض المدنية، ولا سيما في سياق الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ. كما تشير إلى أن هذا النظام أبان عن فعاليته خلال أحداث فوكوشيما المأساوية، بما في ذلك عن طريق البيانات التي قدمتها لنظم الإنذار بوقوع الزلازل وأمواج تسونامي، وعن طريق تعقب تنائر النويدات المشعة المتسربة من جراء الحادث. وترحب المجموعة بتعزيز التعاون مع منظمات دولية أخرى في هذا المجال.

٨ - وترحب مجموعة فيينا بالتقدم الذي أحرزته اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في إنشاء نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة لدى بدء نفاذها. وينبغي أن يتمثل الهدف من هذا العمل في إنشاء نظام فعال وموثوق للتحقق يتسم بالمشاركة وعدم التمييز ويمتد نشاطه على نطاق العالم. ويجب أن تكون جميع العناصر الرئيسية لنظام التحقق جاهزة للعمل بحلول موعد بدء النفاذ، ومن تلك العناصر القدرة على إجراء تفتيش موقعي. وترحب مجموعة فيينا بالخطط التي تضعها اللجنة التحضيرية للقيام بعملية ميدانية متكاملة في عام ٢٠١٤ بغرض المساعدة على تطوير واختبار وصقل الإجراءات والأدوات اللازمة لإجراء عمليات تفتيش موقعي، وكذلك تزويد المفتشين بالخبرات العملية.

٩ - ولتمكين الأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية من إنجاز ولايتها، تدعو مجموعة فيينا الدول الموقعة على المعاهدة إلى أن تدعم أعمال تلك المنظمة بتوفير الموارد الكافية والدعم السياسي، وكذلك الخبرات ذات الصلة بالموضوع، وأن تبذل كل الجهود الكفيلة باستمرار الجوانب التقنية لعمل منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في المضي قدماً بوتيرة ملائمة وعدم عرقلة التقدم السياسي المحرز صوب بدء نفاذ المعاهدة.